

Distr.: General

6 October 1999

Arabic

Original: English

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والخمسون

الوثائق الرسمية

**اللجنة الخامسة**

محضر موجز للجلسة ٦٦

المعقدة في المقر، نيويورك

يوم الثلاثاء، ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٩، الساعة ١٥٠٠

الرئيس: السيد أبليان (أرمينيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٨ من جدول الأعمال: جدول الأنشطة المقرر لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصوير. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد
 أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى:
 Chief of the Official Records Editing Section, Room أسبوع واحد.
 DC2-0750, 2 United Nations Plaza

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٣٥.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقرر لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

رسالتان موجهتان من رئيس ونائب رئيس الجمعية العامة إلى رئيس اللجنة الخامسة (تابع) (A/C.5/64)
و (A/C.5/65)

١ - السيد أهونو (كوت ديفوار): أعرب عن استياء وفده الشديد من النهج الذي اتبعه الرئيس في حل المشكلة المعروضة في طلب الاستثناء المقدم من الممثل الدائم لجورجيا بموجب المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة، الوارد في الوثيقة A/C.5/65. وقال إن وفده يرى أن الرئيس لم يتم، خلال المناقشات غير الرسمية المغلقة التي أعقبت تعليقه للجلسة السابقة بتزويد الوفود بتعليمات واضحة فيما يتعلق بالإجراءات الواجب اتباعها. وأضاف أن ثمة توافقاً في الآراء مؤيداً لقبول طلب جورجيا، كان قد بدأ يلوح، فيما يبدو، ومع ذلك لم يسمح لجميع الوفود بالاشتراك في المناقشة غير الرسمية المغلقة التي جرت بشأن الطلب المذكور.

٢ - الرئيس: شدد على أنه لم يمنع أي من الدول الأعضاء من الاشتراك في المناقشة غير الرسمية المغلقة؛ وحيث إنه لم يتم التوصل إلى توافق فعلي في الآراء بشأن الطلب فلم يكن أمامه من خيار إلا أن يتشاور مع الدول الأعضاء المعنية.

٣ - السيد يوسف (جمهورية تنزانيا المتحدة): أعرب عن تأييد وفده للآراء التي أبدتها ممثل كوت ديفوار. وقال إنه ينبغي للجنة أن تتبع الإجراءات التي كانت قد وضعتها بنفسها. وأضاف أنه إذا لم يكن من الممكن التوصل إلى توافق آراء في جلسة رسمية، فإنه يمكن للجنة أن تجري مشاورات غير رسمية على أن تلجم متى استنفذت جميع السبل إلى إجراء مناقشة غير رسمية مغلقة.

علقت الجلسة الساعة ١٥/٤٥ واستؤنفت الساعة ١٧/٤٥.

مشروع القرار A/C.5/53/L.77

٤ - الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.5/53/L.77، وقال إنه يعتبر أن اللجنة تود اعتماده.

٥ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.5/53/L.77.

مشروع القرار A/C.5/53/L.78 بشأن الطلب المقدم من جورجيا

٦ - الرئيس: عرض مشروع القرار A/C.5/53/L.78، وقال إنه يعتبر أن اللجنة تود اعتماده.

٧ - تم اعتماد مشروع القرار A/C.5/53/L.78.

٨ - السيد سارينا (فنلندا): تكلم تعليلاً ل موقفه باسم الاتحاد الأوروبي، فقال إنه سيجري الإعراب عن آراء الاتحاد الأوروبي بشأن مشروع القرار A/C.5/53/L.78 في جلسة عامة للجمعية العامة.

٩ - السيد هيريرا (المكسيك): قال إنه ينبغي تناول طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ من ميثاق الأمم المتحدة كل على حدة والبت فيها بناءً على وجاهة موضوعها. وأضاف أن وفده يأمل أن تستوفي، مستقبلاً، في مشاريع القرارات المتعلقة بالاستثناءات جميع الشروط الإجرائية وشرط الترجمة وألا يصبح المنحى الذي اتخذته اللجنة لتوها ممارسة تُتبع.

١٠ - السيد دفينيانين (الاتحاد الروسي): قال إنه رغم انضمام وفده إلى توافق الآراء تعاطفا مع جورجيا في الحالة الاقتصادية الصعبة لديها، فإنه يرى وجوب تقييد كل الدول الأعضاء بالنظام الداخلي المستقر عليه.

١١ - السيدة بويرغو - رودريغز (كوبا): قالت إن وفدها انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار على أساس استثنائي، على الرغم من التراخي في اتباع الإجراءات وعدم ترجمة النصوص إلى اللغات الرسمية الأخرى للمنظمة. وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.5/53/L.78، أكدت من جديد دور الجمعية العامة وضرورة أن تنظر لجنة الاشتراكات في هذه المسائل وفقا للإجراءات المعمول بها. وقالت إنها توافق موافقة تامة على وجوب تناول طلبات الاستثناء مستقبلا على أساس كل حالة على حدة. وأضافت أن وفدها يأسف أسفًا عميقاً لعدم استطاعة لجنة الاشتراكات تقديم توصية إلى اللجنة الخامسة الأمر الذي كان سيسهل مهمتها إلى حد كبير.

١٢ - السيد أرميتاج (استراليا): تكلم باسم كندا ونيوزيلندا، فقال إن لدى الوفدين شكوكاً إزاء الأساس الإجرائي الذي اتبناه عليه قرار اللجنة، ولذلك فإنهما انضما إلى توافق الآراء على مضض. وأضاف أنه ينبغي لللجنة حسبما ذكر آنفًا، أن تنظر في طلبات الاستثناء بموجب المادة ١٩ قبل أن تمارس الجمعية العامة سلطنة صنع القرار. وممضى قائلاً إن هذا الرأي الذي لم يلق إلا مساندة ضعيفة في اللجنة، يقوم على اعتقاد راسخ بضرورة الحفاظ على المادة ١٩ كأدلة فعالة لتشجيع دفع الاشتراكات المقررة في الوقت المحدد. وقال إن النهج الذي اتبعته اللجنة ليس من شأنه إلا أن يعقد عملية النظر على نحو عادل ومتسق، فيما يقدم مستقبلاً من طلبات الاستثناء. واستطرد قائلاً إنه لمن المؤسف، أيضاً، أن لجنة الاشتراكات لم تتمكن من إسداء المشورة إلى اللجنة الخامسة. وقال إنه ينبغي للدول الأعضاء، لدى التماس الاستثناءات، أن تبذل قصارى جهودها للتقييد بإجراءات هيئات الخبراء المختصة. واختتم قائلاً إنه ينبغي للجنة الخامسة أن تستكشف سبل ووسائل تحاشي الواقع في مأزق كهذا الذي وجدت نفسها فيه.

١٣ - السيد هارا (شيلى): قال إن وفده كان مستعداً منذ البداية لمنح استثناء لجورجيا، ومن ثم انضم إلى توافق الآراء. بيده أنه أضاف أن هذا الإجراء لا ينبغي في رأيه، أن يتخذ إلا بقرار من الجمعية العامة أو بناء على مشورة لجنة الاشتراكات، في ضوء نتائج جلسة رسمية تعقد لها تلك الهيئة. ونبه إلى أن الحيد عن الإجراء المتبوع لا يؤدي إلا إلى تقويض دور لجنة الاشتراكات. واختتم قائلاً إن مشروع القرار A/C.5/53/L.78، في رأي وفده، واحد من أكثر مشاريع القرارات، التي اعتمدتتها اللجنة الخامسة، مدعاة للأسف وإثارة للخلاف، ولا سيما بالنظر للآثار المترتبة عليه مستقبلاً.

١٤ - السيد بارك هاي - يون (جمهورية كوريا): قال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/53/L.78 نظراً للظروف الصعبة التي تواجهها جورجيا. غير أنه من المؤسف أن اللجنة الخامسة، بتجاهلهما للإجراء المنصوص عليه في المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية العامة، لم تؤسس قرارها على توصية من لجنة الاشتراكات.

١٥ - السيد فولسكي (جورجيا): أعرب عن عميق تقدير وفده لما أبداه أعضاء اللجنة من تفهمٍ رجحت كفته في نهاية المطاف على أية تحفظات ربما كانت لديهم، مهما كانت مبررة.

١٦ - السيد أوداغا - غالومايو (أوغندا): أعرب، يؤيده في ذلك السيد يوسف (تنزانيا)، عن القلق من أن اعتماد مشروع القرار قد أضعف دور الجمعية العامة وهيئة الخبراء التابعة لها أي لجنة الاشتراكات. وقال إنه فيما يتعلق بالاستثناءات ناصر وفده، في الماضي، قضية البلدان التي تواجه صعوبات اقتصادية وأضاف أنه سيظل على هذا المنوال شريطة أن يجري اتباع الإجراءات الصحيحة. وأشار إلى أن وفده، لم ينشأ إعاقبة توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/53/L.78، ولكن تعذر عليه الانضمام إليه. وقال إن وفده لم يستنس، بوجه خاص، الجملة الواردة في الفقرة ٢ من مشروع القرار التي تنص على ما يلي "مع مراعاة الآراء التي أبدتها الدول الأعضاء" حيث إنها مبهمة ومضللة وجوفاء؛ كما أنه لم يستنس الجملة الواردة في الفقرة ٣ والتي تنص على ما يلي "إلى أن تبت الجمعية العامة في المسألة بصورة نهائية" فهي، أيضاً، تتسم بعدم الدقة.

١٧ - السيد سيال (باكستان): قال إن وفده يؤيد بقوة مشروع القرارين على حد سواء حيث إن الدول الأعضاء الخمس المعنية غير قادرة على الدفع بسبب ظروف خارجة عن إرادتها. واستشهد بالجملة الثانية من المادة ١٩ من الميثاق والجملة الأخيرة من المادة ١٦٠ من النظام الداخلي للجمعية، وقال إن اعتماد مشروع القرارين لا ينال من صلاحيات الجمعية العامة ولا من ولاية لجنة الاشتراكات. وأعرب عن أمله أن تراعي لجنة الاشتراكات آراء وفده لدى نظرها في طلب جورجيا.

١٨ - السيد ساها (الهند): قال إن وفده انضم إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.5/53/L.78، إدراكا منه للصعوبات الحقيقية التي تواجهها جورجيا. وأضاف أنه نظراً للمرونة التي أبدتها أعضاء اللجنة، فإنه واثق من أن ذلك الإجراء، الذي من المفترض أنه وضع بغرض مساعدة الدول الأعضاء، يمكن تناوله، على سبيل الأولوية، خلال الدورة المقبلة للجمعية العامة.

مسائل أخرى

١٩ - السيدة بويرغو - رودريغز (كوبا): أعربت، يؤيداً لها في ذلك، السيد أوداغا - جالومايو (أوغندا)، عن القلق إزاء الممارسة التي بدأت تشق طريقها إلى الظهور ألا وهي الحيد عن إجراء صنع القرار المستقر عليه في اللجنة الخامسة، أي الإجراء المتمثل في قيام رئيس اللجان المختصة بعرض بنود جدول الأعمال، ثم النظر فيها في جلسات رسمية و، عند الاقتضاء، في جلسات غير رسمية. وأشارت على وجه الخصوص إلى الخروج على الإجراء المعتمد فيما يتعلق بمسألة تيمور الشرقية وطلب جورجيا. وتساءلت في هذا السياق ما إذا كان ينبغي للدول الأعضاء أن تخاطر في استعراض متعمق لأساليب عمل اللجنة الخامسة.

٢٠ - الرئيس: قال إنه لم يقصد تغيير أساليب عمل اللجنة. وأضاف أنه في حالة تيمور الشرقية، خرج على الإجراء المتبع بسبب نطاق المسألة وطبيعتها وحساسيتها، ولكن لم يحدث ذلك في حالة ١٧ عملية أخرى لحفظ السلام. أما عن مشروع القرار المتعلق بجورجيا، فقال إنه كان لينظر في كل الطلبات الداعية إلى قيام رئيس لجنة الاشتراكات بعرض هذا البند من جدول الأعمال أو إلى إرجاء اتخاذ قرار لو أن تلك الطلبات قدمت في مستهل مداولات اللجنة الخامسة.

وقفت الجلسة الساعة ١٨/٢٥.

- - - - -